

المؤتمر العالمي السابع للوحدة الإسلامية

في غيرها . ووافقهم على ذلك جابر بن عبد الله الأنصاري، وأبو موسى الأشعري، وعطاء،
والزهري، والشافعي، وعروة، ومالك، وأحمد، وإسحاق، وابن المنذر(1). وروى البيهقي بسنده
عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه أنه قال: أدركت من فقهاء السّدين ينتهي إلى
قولهم منهم: سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمد، وأبو بكر بن عبد
الرحمن، وخارجة بن زيد بن ثابت، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وسليمان بن يسار، في مشيخة
جلة سواهم، في من ضحك في الصلاة: أعادها، ولم يعد وضوءه(2). مسألة: قالت الإمامية: أكل
ما مسته النار لا ينقض الوضوء. ووافقهم على ذلك ما روي عن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي
- عليه السلام - ، وأبي بن كعب، وابن مسعود، وابن عباس، وعامر بن ربيعة، وأبي الدرداء،
وأبي أمامة، وعامة الفقهاء(3). مسألة: قالت الإمامية: أكل لحم الجوز لا ينقض الوضوء.
ووافقهم على ذلك الثوري، ومالك والشافعي في قوله الجديد، وأصحاب الرأي، وزفر،
وعطاء(4).